المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة بني ملال خنيفرة
إقليم بني ملال
جماعة قصبة تادلة

قرار لرئيس المجلس الجماعي

عدد....8.....بتاريخ....10....يناير....2023

يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب

مدير المصالح بجماعة قصبة تادلة

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة قصبة تادلة بناء على:

- ✓ الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 الموافق (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه .
- ✓ الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر 20 رمضان 1436 (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- ✓ المرسوم رقم 2.77.738 الصادر بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تتميمه وتغييره.
- ✓ المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نونبر 2011) في شان كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- ✓ المرسوم 2.97.1052 الصادر في 2 فبراير 1998 الخاص بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- ✓ المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 الموافق ل 31 غشت 2021 يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- ✓ قرار وزير الداخلية رقم 2522.21 الصادر في 21 ربيع الأول 1443 الموافق ل 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكيفيات التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- ✓ دورية السيد وزير الداخلية رقم D 7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- ✓ قرار رئيس المجلس الجماعي لقصبة تادلة عدد: 2019/04 المتعلق بتنظيم وتحديد مهام وصلاحيات الأقسام والمصالح الإدارية لجماعة قصبة تادلة المؤشر عليه من طرف السيد والي جهة بني ملال _خنيفرة وعامل إقليم بني ملال بتاريخ 26 ابريل 2019.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة قصبة تادلة.

المادة الثانية: يترشح لتقلد منصب مدير المصالح المشار اليه بالمادة الأولى، الموظفون المرسمون التابعون لجماعة قصبة تادلة والاعوان المتعاقدون بها ، وفق الشروط التالية:

1- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

* ان يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، او في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.

* ان يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

* أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسم او خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

* ان يكونوا قد مارسوا مهام المسؤولية، غير انه يمكن، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، الاعفاء من هذا الشرط.

2- الموظفون المرسمون والاعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير المصالح والكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب القانون التنظيمي رقم 14-113 المتعلق بالجماعات وفق قرار تنظيم الإدارة وتحديد اختصاصاتها.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح موجه الى رئيس المجلس الجماعي **مدعما بموافقة** هذا الأخير **ورايه حول كفاءة المترشح**.

2 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

3 - برنامج ومنهجية العمل وكذا سبل الرفع من الأداء لتدبير منصب مدير المصالح الجماعية التي يقترحها المترشح.

4 - نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي للمترشح.

5 - نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط التابع لجماعة قصبة تادلة

من تاريخ 2 يناير 2023 الى غاية 13 فبراير 2023.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس مجلس جماعة قصبة تادلة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا اجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية:

www.emploi-public.ma ويلصق بمقر الجماعة.

تاشيرة السيد والي جهة بني ملال خنيفرة
وعامل إقليم بني ملال

قصبة تادلة في.....
رئيس المجلس الجماعي

رئيس مجلس جماعة
قصبة تادلة
الكبير وافي

جماعة قصبة تادلة